

9103 - حكم توريث ابن البنت من جده إذا توفيت أمه قبل جده -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول والدتي توفيت قبل والدها. نعم. هل يجوز لي شرعا ان ارث من تركته ام لا واذا اخذت من تركته هل هو حلال ام حرام؟ ما دامت مات قبل والدها ليست حق. مم. الورث لاولاده - [00:00:00](#)

الاحياء من شرط ارثة في القريب ان يكون حيا وقت موته قريبا اما اذا كانت الوالدة ماتت قبل ابيها فلا حق لها فيه الميراث ولا حق لك انت اذا كان له ورثة - [00:00:19](#)

كمنين وبنات غير امك هم النيران وليس لك انت حق ولا يجوز لك ان تأخذ شيئا بل يجب ان ترد شيئا تعطيه ورثة اما لو قدر انه مات وليس وراءه احد الا انت يا ولد بنته - [00:00:34](#)

نسأله ورثه لا عصبه ولا هروب هذا يجوز ان تلده هذا قول بعض اهل العلم وهو الصحيح انه يجوز من يغفر الارحام عند فقد المرأة من العصبه ومن اصحاب الحروب - [00:00:51](#)

اما ما دام له ورثة من اولاده او اخوته او غيره من العصبه فلا حق لك ان تأخذ من ذلك الشيء لان امك ماتت قبلها مات في حياة ابيها نعم. جزاكم الله - [00:01:08](#)